



الرقم: 54/م ن  
التاريخ: 2019/6/24

مجلس النقد والتسليف، بناءً على أحكام القانون رقم /23/ لعام 2002 وتعديلاته، وعلى أحكام الفقرة /و/ من المادة /4/ من القانون رقم 28 لعام 2001، وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم (1/6321) تاريخ 2019/05/02 حول موضوع مقترح إقرار تعديل النفقات الخاصة بترخيص وتسجيل المصارف ومصارف التمويل الصغير ومكاتب التمثيل وتعديلات بنود سجل المصارف حسب اختصاص الرئاسة والمقترحة بموجب قرار مجلس النقد والتسليف رقم 115/م.ن تاريخ 2017/8/30 والمتضمن التوجيه بإعادة عرض الموضوع على مجلس النقد والتسليف، وعلى كتابي مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم 16/2762/ص تاريخ 2019/5/16، ورقم 16/3196/ص تاريخ 2019/6/3، وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ 2019/6/19، يقرر مايلي :

المادة (1)- الموافقة على إلغاء الفقرات رقم (82-83-85-86-90-93) من الجداول الملحقة بقرار مجلس النقد والتسليف رقم 115/م.ن تاريخ 2017/8/30 المتضمنة البدلات المفروضة على تعديل البنود التالية من بنود سجل المصارف على التوالي (رقم هاتف المقر الرئيسي- رقم فاكس المقر الرئيسي- رقم هاتف الفرع- رقم فاكس الفرع- المؤسسون من القطاع العام والخاص سواء كانوا اعتباريين أو طبيعيين- العنوان الالكتروني)، وتبقى بقية الفقرات من 71 حتى 94 فيما عدا الفقرات المذكورة أعلاه، والفقرات 115 و116 من دون تعديل.  
مادة 2 - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

رئيس مجلس النقد والتسليف

الدكتور حازم قرفول

مصدق رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس

